

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٠٦ لسنة ١٩٦٤

في شأن حرمان السيدة / ليلي وليد عبد اللطيف صلاح  
من حق الدخول في جنسية الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤  
وعلى المادة ١٣ فقرة ثانية من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن  
جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩

قرر:

مادة ١ - تحرم السيدة / ليلي وليد عبد اللطيف صلاح الأردن  
الجنسية والمقيمة بمدينة القاهرة من حق الدخول في جنسية الجمهورية  
العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٤ ذي الحجة سنة ١٣٨٢ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## استدراك

نشر قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٦٤ لسنة ١٩٦٤ باعتماد الميزانية السنوية وحساب الأرباح  
والخسائر وحساب التوزيع لبنك بوسعيد في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٢ بالعدد رقم ٢٢ من الجريدة الرسمية الصادر  
في ٢٦ يناير سنة ١٩٦٤ وقد نشرت الميزانية بالصحيفتين ١٧٨ و ١٧٩ كما نشر حساب الأرباح والخسائر  
بالصحيفة ١٨٠ وسقط نشر حساب التوزيع عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٢

ويستدعى الأمر نشر حساب التوزيع المشار إليه على الوجه الآتي :

## حساب التوزيع

عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٢

صافي الأرباح (طبقاً لحساب الأرباح والخسائر)	٤٤٦٢٧٨,٦١٩	لم	٤٤٨٩٢٠,٥٩٠
يضاف إليه المرحل من العام الماضي	٢٦٤١,٩٧١	لم	

يقترح توزيعه على النحو الآتي :

مخصص الضرائب	١٠٠٠٠٠,٠٠٠	لم	
احتياطي عام	٧٥٠٠٠,٠٠٠	لم	
احتياطي الطوارئ	٥٠٠٠٠,٠٠٠	لم	
نصيب المؤسسة المصرية العامة للبنوك	٢٢٠٠٠٠,٠٠٠	لم	
	٤٤٥٠٠٠,٠٠٠	لم	
الباقى ويرحل للعام القادم	٣٩٢,٥٩٠	لم	